

قانون رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للبنك الرئيسي للتنمية والائتمان
الزراعي عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للبنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي
عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٣٣٠٣١٩٨١ جنيها (ثلاثة وثلاثون مليوناً وواحد
وثلاثون ألفاً وتسعمائة وواحد وثمانون جنيهاً) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على
الابواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٠/١٩٨١ بمبلغ ٣٣٠٣١٩٨١
جنيهاً (ثلاثة وثلاثون مليوناً وواحد وثلاثون ألفاً وتسعمائة وواحد وثمانون جنيهاً) موزعة
على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٩٠٦٢٧٠ جنيهاً .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٢١٢٥٧١١ جنيهاً .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية
عن السنة المالية ١٩٨٠/١٩٨١ بمبلغ ٣٣٠٣١٩٨١ جنيهاً (ثلاثة وثلاثون مليوناً وواحد
وثلاثون ألفاً وتسعمائة وواحد وثمانون جنيهاً) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبعث هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٣ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣)

حسني مبارك